رقم الوثيقة: UA: 312/08 Index: MDE 23/001/2011 بتاريخ: 14 يناير/كان ن الثاني 2011

تحرك عاجل

سجين رأي يزُعم أنه تعرض للتعذيب

زُعم أن سجين الرأي الدكتور سعود الهاشمي قد تعرض للتعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة في المملكة العربية السعودية، وأُرغم على توقيع اعتراف. ويعتبر الهاشمي سجين رأي احتُجز بسبب تعبيره السلمي عن حقه في حرية التعبير والتجمع، ليس إلا.

تلقت منظمة العفو الدولية معلومات تفيد بأن الدكتور سعود الهاشمي، وهو طبيب عمره 46 عاماً، قد تعرض للتعذيب وغيره من ضروب إساءة المعاملة في سجن ذهبان في غرب السعودية. وفي ديسمبر/كانون الأول زُعم أنه جُرد من ملابسه وُوضع في غرفة باردة للغاية لمدة أربعة أيام، إلى أن وقَّع إفادة اعترف فيها بالمزاعم التي وُجهت له وبأنه لا يريد توكيل محام في جلسات محاكمته. وبعد أيام، في 1 يناير/كانون الثاني، مثُل أمام قاض، ولكنه عندما حاول توضيح أنه كان قد وقع تلك الإفادة تحت وطأة الإكراه، لم يستجب له القاضي، ولم يتخذ أي إجراء فيما يتعلق بمزاعمه. وهو الآن يقبع في الحبس الانفرادي، ويقال إنه يعاني من التهاب في القولون ومن ارتفاع ضغط الدم وإنه بحاجة إلى معالجة طبية.

وتضمنت الإفادة التي وقعها مزاعم ضده، ومنها الاتصال بقناة الجزيرة التلفزيونية، وتحريض الشباب على عصيان ولي الأمر، والاتصال بسعد الفقيه (مؤسس ورئيس الحركة الاسلامية للإصلاح، المعروفة باسم حركة الإصلاح، وهي جماعة معارضة مقرها في المملكة المتحدة)، وجمع أموال بدون ترخيص، وتشكيل منظمة سرية للإطاحة بنظام الحكم، وغسل الأموال.

وقد احتُجز الدكتور سعود الهاشمي مع ما لا يقل عن ستة رجال آخرين في فبراير/شباط 2007 في مدينتي جدة والمدينة، بعد أن قاموا بتوزيع عريضة تدعو إلى الإصلاح السياسي، وناقشوا اقتراحاً بإنشاء منظمة مستقلة لحقوق الإنسان في السعودية، وهم جميعاً محتجزون في سجن ذهبان حالياً.

يرجى كتابة مناشدات فوراً باللغتين العربية أو الإنجليزية أو بلغتكم الخاصة، بحيث تتضمن ما يلي:

- الإعراب عن القلق بشأن الأنباء التي تفيد بأن الدكتور سعود الهاشمي قد تعرض للتعذيب أو غيره من ضروب إساءة المعاملة، وطلب إجراء تحقيق في هذه المزاعم من قبل هيئة مستقلة ومحايدة، وتقديم المسؤولين عنها إلى ساحة العدالة؛
- دعوة السلطات إلى توفير المعالجة الطبية الضرورية للدكتور سعود الهاشمي بلا تأخير؛
- تذكير السلطات بأن أية أقوال تُنتزع من الدكتور سعود الهاشمي نتيجة للتعذيب أو غيره من صنوف إساءة المعاملة يجب ألا تُستخدم كأدلة ضده، وذلك وفقاً لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، التي أصبحت السعودية دولة طرفاً فيها؛

- دعوة السلطات إلى الإفراج الفوري وغير المشروط عن الدكتور سعود الهاشمي وجميع المعتقلين معه بسبب ممارستهم السلمية لحقهم في التعبير عن معتقداتهم النابعة من الضمير، ليس إلا؛
- حث السلطات على ضمان توفير الحماية لجميع المعتقلين من التعذيب وغيره من صنوف إساءة المعاملة، والسماح لهم بتلقي زيارات منتظمة من عائلاتهم وتوكيل محاميين والحصول على المعالجة الطبية التي قد يحتاجون إليها؛

يرجى إرسال المناشدات قبل 25 فبراير/شباط إلى:

النائب الثاني لرئيس الوزراء وزير الداخلية
صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز آل سعود
وزارة الداخلية
ص.ب 2933
طريق المطار
الرياض 11134
المملكة العربية السعودية
فاكس: 1185 403 1 966+ (يرجى مواصلة المحاولة)
المخاطبة: صاحب السمو الملكي

الملك
صاحب الجلالة الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود
خادم الحرمين الشريفين
مكتب صاحب الجلالة
الديوان الملكي، الرياض
المملكة العربية السعودية
فاكس: (عن طريق وزارة الداخلية): 1185 403 1 966+ (يرجى مواصلة المحاولة)
المخاطبة: صاحب الجلالة

يرجى إرسال نسخ إلى:
رئيس لجنة حقوق الإنسان
بندر محمد عبدالله العيبان
لجنة حقوق الإنسان
ص.ب 58889
شارع الملك فهد
بناية رقم 373

الرياض 11515

المملكة العربية السعودية

بريد إلكتروني: hrc@haq-ksa.org

المخاطبة: عزيزي الدكتور العيبان

كما يرجى إرسال نسخ إلى الممثلين الدبلوماسيين للسعودية المعتمدين في بلدكم

وإذا كنتم سترسلونها بعد التاريخ المذكور، يرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها. هذا هو التحديث الثاني للتحرك العاجل رقم UA 312/08، معلومات إضافية.

أنظر الموقع: http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/045/2008

معلومات إضافية

من بين الرجال الذين اعتُقلوا بسبب دعوتهم إلى الإصلاح، إلى جانب الدكتور سعود الهاشمي، الشريف سيف آل غالب، والدكتور موسى القرني والدكتور عبدالرحمن الشُميري وفهد القرشي وعبدالرحمن خان وعبدالعزيز الخرجي. وقد طعن هؤلاء بالحصانة التي يتمتع بها موظفو وزارة الداخلية الذين ينفذون عمليات التوقيف والاحتجاز. وادعت وزارة الداخلية في بيان لها بأن هؤلاء اعتُقلوا لأنهم كانوا يجمعون الأموال لدعم الإرهاب، ولكن المعتقلين ينفون ذلك.

وكان الدكتور سعود الهاشمي قد ذكر في السابق أنه تعرض للتعذيب وغيره من أشكال سوء المعاملة. وفي أكتوبر/تشرين الأول 2010، قيل إنه تعرض للصعق بالصدمات الكهربائية، وفي يونيو/حزيران 2009، جُرد من جميع ملابسه، باستثناء ملابسه الداخلية، وُوضعت الأصفاد في رجليه وتم جرُّه من زنزانته ووُضع في زنزانة باردة للغاية لمدة خمس ساعات تقريباً، لأنه كان قد أعلن إضراباً عن الطعام.

ويواجه منتقدو حكومة السعودية انتهاكات لحقوق الإنسان على أيدي فروع قوات الأمن التابعة لوزارة الداخلية. وغالباً ما يُحتجزون بمعزل عن العالم الخارجي بدون تهمة، ويُحرمون من توكيل محاميين ومن المثول أمام المحاكم للطعن في قانونية اعتقالهم، ويتعرضون للتعذيب وغيره من أشكال إساءة المعاملة. ولا تفي الإجراءات القانونية بالمعايير الدولية للمحاكمات العادلة. ويُحرم المتهمون عموماً من الحصول على مشورة قانونية، وفي العديد من الحالات لا يتم إبلاغهم وعائلاتهم بسير الإجراءات القانونية ضدهم. وغالباً ما تُعقد جلسات المحاكم خلف أبواب مؤصدة.

ويعتبر الاعتقال التعسفي والحبس الانفرادي من الممارسات الاعتيادية في السعودية. إذ تُستخدم هاتان الممارستان، إلى جانب التعذيب وغيره من صنوف إساءة المعاملة، لانتزاع اعترافات من المعتقلين لمعاقبتهم على رفض إعلان "التوبة"، أو لإرغامهم على إعطاء تعهدات بعدم انتقاد الحكومة. كما أن الاعتقال بمعزل عن العالم الخارجي في السعودية غالباً ما يستمر حتى يتم الحصول على اعتراف من المعتقل، وهو ما قد يستغرق أشهراً، وربما سنوات.

وعلقت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بأن الحبس الانفرادي لفترات طويلة بشكل اعتيادي لا يتسق مع التزام الدول بضمان معاملة السجناء معاملة إنسانية واحترام كرامتهم المتأصلة (التعليق العام 21/44 بتاريخ 6 أبريل/نيسان 1992).

والمملكة العربية السعودية دولة طرف في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة والعقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وتنص المادة 15 على أن "تضمن الدول الأطراف عدم الاستشهاد بأية أقوال يثبت أنه تم الإدلاء بها نتيجة للتعذيب كدليل في أية إجراءات، إلا إذا كان ذلك ضد شخص متهم بارتكاب التعذيب كدليل على الإدلاء بتلك الأقوال".

للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن اعتقال منتقدي الدولة سلمياً ونشطاء حقوق الإنسان من بين آلاف الآخرين الذين قُبض عليهم بشكل تعسفي منذ 11 سبتمبر/أيلول 2001، أنظر تقرير منظمة العفو الدولية المعنون *بـ المملكة العربية السعودية: الاعتداء على حقوق الإنسان باسم مكافحة الإرهاب*، 22 يوليو/تموز 2009 (أنظر الموقع: http://www.amnesty.org/en/news-and-updates/report/saudi-arabia-human-rights-abuses-name-fighting-terrorism-20090722؛ وانظر أيضاً تحديث التقرير المعنون بـ: *المملكة العربية السعودية/ مكافحة الإرهاب بالقمع*، الصادر في 11 سبتمبر/أيلول 2009 (أنظر الموقع: http://www.amnesty.org/en/library/info/MDE23/025/2009/en

معلومات إضافية حول التحرك العاجل رقم:UA: 312/08 Index: MDE 23/001/2011 ، الصادر بتاريخ 14 يناير/كانون الثاني 2011.